

WIPO/ACE/11/11

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 7 سبتمبر 2016

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من 5 إلى 7 سبتمبر 2016

ملخص الرئيس

الذي اعتمده اللجنة

1. عُقدت الدورة الحادية عشرة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد في الفترة من 5 إلى 7 سبتمبر 2016، وحضر الدورة 69 دولة عضوا ودولة واحدة غير عضو و23 مراقبا.
2. وفي إطار البند 1 من جدول الأعمال، افتتحت السيدة أماندا لوثيرينجين، كبيرة المديرين في إدارة إنفاذ حق المؤلف والملكية الفكرية التابعة للجنة المعنية بالشركات والملكية الفكرية (CIPC) بجنوب أفريقيا، الدورة ورحبت باللجنة وشددت على قيمة اللجنة وهياكلها الداعمة من حيث الإرشاد ونشر المعرفة في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وأشارت الرئيسة على وجه الخصوص إلى التحالفات التي أقيمت بين أعضاء اللجنة على مدى السنوات الماضية. وبقي السيد إيغور مولدوفان، السكرتير الأول في البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا، في منصبه كنائب للرئيس. وإضافة إلى ذلك، انتخبت اللجنة السيدة بامبلا فيلي (ألمانيا)، المستشارة المعنية بشؤون الملكية الفكرية والويبو في البعثة الدائمة لألمانيا، نائبة للرئيس.
3. وأبدى السيد فرانسيس غري، المدير العام للويبو، تقديره إزاء المعلومات الوافرة التي تم تقاسمها خلال الدورة الحادية عشرة وإزاء تمكين برنامج العمل من تناول الموضوعين المعقدين المتمثلين في إنفاذ الملكية الفكرية وإذكاء الاحترام لها من مناهج مختلفة، وبطريقة جد بناءة وجماعية، وبخصوص طائفة واسعة من القضايا التي استُرشد فيها جميعا بنهج الويبو الموجه نحو التنمية والتمسح في التوصية 45 من أجندة أعمال التنمية. وأعرب السيد مينيليك ألبو غيتاهون، المدير العام المساعد المسؤول عن قطاع القضايا العالمية في الويبو، عن الشكر للدول الأعضاء على مشاركتها المتواصلة والوثيقة في عمل اللجنة والأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الأمانة.
4. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال (الوثيقة WIPO/ACE/11/1)، مع تعديل البند 1 ليصبح كما يلي: "افتتاح الدورة وانتخاب نائب للرئيس".

5. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، وافقت اللجنة على أن يشارك في دورتها الحادية عشرة مراقبين مؤقتين وهما منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) وشركة تحالف مكافحة القرصنة السمعية البصرية (AAPA Ltd).

6. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة ملخص رئيس دورتها العاشرة (WIPO/ACE/10/26).

7. واستمعت اللجنة إلى البيانات الافتتاحية التي أدلت بها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، والمجموعة باء، ومجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، والمجموعة الأفريقية، ومجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، ووفد البرازيل ووفد المكسيك ووفد السودان ووفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وقدمت ممثلة شبكة العالم الثالث بيانا كتابيا.

8. وتحدث وفد شيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي واعتبر أن الأنشطة التي تروج لها اللجنة تكتسي أهمية بالغة في تعميم الملكية الفكرية وتعزيزها. وقال، في هذا السياق، إن أعضاء مجموعته اضطلعوا بجملة من الأبحاث والدراسات من أجل نشر وتعزيز الاحترام للملكية الصناعية وحق المؤلف وذلك من خلال تنظيم عروض وحلقات عمل ومؤتمرات. وأضاف أن من الميادين التي بدأت المنطقة فعلا العمل فيها التدريب على استخدام حقوق الملكية الفكرية لحماية القدرة الإبداعية وتحفيز الإبداع والوقاية والإنفاذ على الصعيد الجمركي، فضلا عن التحقيق في حالات التعدي والانتهاك في مجال الملكية الفكرية ومقاضاة مرتكبيها. وأشار إلى أن المجموعة شاركت بنشاط في نقاشات الدورة العاشرة، وأيدت بنودا اقترحت الوفود إدراجها في برنامج العمل، وأبدت اهتماما خاصا حيال كيفية تكثيف وتحسين المساعدة التقنية المرتبطة بالإنفاذ وحيال تقاسم التجارب المتعلقة بخدمات تكوين الكفاءات والدعم التي تقدمها الويبو لأنشطة التدريب. وأفاد بأن اللجنة ستكون قادرة، أثناء الدورة الحادية عشرة، على استعراض التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان والتوافق مع أولويات الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن ذلك يمثل موضوعا في غاية الأهمية وأبدى اهتمامه في الاستماع إلى تبادل الأفكار بين أعضاء اللجنة. كما أعرب عن رغبته في المشاركة في نقاشات بناءة بشأن خدمات تكوين الكفاءات والدعم التي تقدمها الويبو على الصعيدين الوطني والإقليمي لأنشطة التدريب الموجهة للوكالات والمسؤولين الوطنيين طبقا لتوصيات أجندة التنمية ذات الصلة وولاية اللجنة. ومضى يقول إن المجموعة ترحب بالنسق المرن الذي تطبقه اللجنة في عملها، مما يتيح تناول موضوع مهم ومتعدد الجوانب، من قبيل العمل الخاص بالإنفاذ، من زوايا مختلفة. وأعرب عن الفهم المشترك لأعضاء مجموعته والذي مفاده أن إنفاذ الملكية الفكرية مسألة ينبغي تناولها في سياق المصالح الاجتماعية الأعم وخصوصا الشواغل الإنمائية المنحى. وعليه استطرد قائلا إن الهدف من حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها هو الإسهام في تشجيع الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها تحقيقا للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية ومستخدميها. واستنتج من ذلك أن تعزيز الوزن بين الحقوق والالتزامات يسهم في تدعيم الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لبلدان مجموعته.

9. وتحدث وفد اليونان باسم المجموعة باء وأكد مجددا على الأهمية التي يوليها للجنة والموضوع الذي تُعنى به، وهو إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وقال إن تلك الحقوق لن تتمكّن، بدون آليات إنفاذ فعالة ومتوازنة، من تحقيق هدفها الأساسي وهو الإسهام في التنمية من خلال تشجيع الابتكار وحمايته. وأضاف أن الإنفاذ يمثل موضوعا ينبغي أن يتناوله كل أعضاء الويبو بجدية، كما ينبغي لهم مواصلة الالتزام به واعتباره مصلحة عامة أيا كان مستواهم الإنمائي. وأبدى اعتراف المجموعة باء بأن صعوبات الإنفاذ الفعال تكمن غالبا في تطبيقه وليس في القوانين واللوائح في حد ذاتها. ولذلك رأى أن من المهم استخلاص الدروس من تجارب الغير وأن اللجنة هي المحفل المناسب للقيام بذلك. وأعرب عن رضا المجموعة بالطبيعة المتوازنة لبرنامج عمل الدورة الحادية عشرة. وأفاد بأن القائمة المطولة للعروض إنما تبلور الاهتمام الذي تبديه الدول الأعضاء وتشير إلى الروح

الإيجابية التي يمكن للجنة العمل في ظلها. وبناء عليه رحب الوفد بالمجموعات الموضوعية التي أُنقِص عليها في الدورة العاشرة للجنة.

10. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأكد الأهمية التي توليها المجموعة لعمل اللجنة، بما في ذلك الطائفة الواسعة من الموضوعات المرتبطة بالإفاد. وقال إن المجموعة تقرّ بالتحديات المتعددة التي تواجهها الدول الأعضاء في مجال الإفاد، انطلاقاً من وضع إطار قانوني مناسب وانتهاء بالتمكين من اتخاذ إجراءات ملموسة في الميدان، مثل مكافحة انتشار المنتجات المقلّدة أو إذكاء الاحترام للملكية الفكرية من خلال حملات مختلفة تستهدف عامة الجمهور. وأضاف أن إفاد حقوق الملكية الفكرية يُحدث، في رأي المجموعة، آثاراً إيجابية بالنسبة إلى التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وأفاد بأن المجموعة لاحظت أن إفاد تلك الحقوق يمثل، على الصعيد التشريعي، عملية معقدة تستغرق وقتاً طويلاً وتشمل عدة هيئات حكومية مختلفة الاختصاصات يجب أن تعمل مع بعضها البعض وتتعاون من أجل ضمان تسوية سريعة للمنازعات وحالات التعدي على حقوق الملكية الفكرية؛ وأن إذكاء الاحترام للملكية الفكرية في الميدان يمثل عملية مطولة ومعقدة تستوجب الكثير من الموارد لتنفيذ المستويات العديدة من الإجراءات الناجح واللازم لتغيير عادات الناس وعقليتهم. وأبدى رأي المجموعة الذي مفاده أن نظام الملكية الفكرية يكتسب جاذبيته وفعالته حسب مستوى إفاد حقوق الملكية الفكرية. وأبدى أمل المجموعة في أن يساعد تبادل التجارب الدول الأعضاء على وضع سياسات في مجال إفاد الملكية الفكرية. وأعرب عن سرور المجموعة حيال الاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن برنامج العمل خلال الدورة العاشرة، وعن تطلعها إلى العروض والمناقشات حول بنود برنامج العمل المذكور. وأفاد بأن المجموعة ترى أن عدد المتحدثين، الذين يمثلون كل المناطق الجغرافية، إنما يبرهن على ما يولي لإفاد الملكية الفكرية من اهتمام وأهمية، وأعاد تأكيد التزام المجموعة بعمل اللجنة، كما يدل عليه عدد العروض المقدمة من أعضائها، والتزامها بالمشاركة البناءة.

11. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية وأعرب عن تقديره للدول الأعضاء وأصحاب المصالح ممن تقاسموا تجاربهم خلال الدورة الحادية عشرة (بما في ذلك أعضاء المجموعة الأفريقية)، على العروض المقدمة، وتطلع إلى معرفة المزيد عن موضوع إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. ورأى أنه لا يوجد حل واحد كاف لإفاد الملكية الفكرية، بالنظر إلى اختلاف مستويات التنمية والعجز الموجود في الكفاءات واختلاف الثقافات والأطر التنظيمية بين الدول الأعضاء في الويبو. وفي هذا السياق، أعرب عن ترحيب المجموعة الأفريقية بالنتائج العملية والموضوعي المتبع إزاء المشاركة في اللجنة والقائم على تبادل المعلومات وتقاسم التجارب والممارسات الوطنية مما يتيح مجموعة زاخرة من الخيارات والأنشطة والآليات التي يمكن للدول الأعضاء استخدامها من أجل إذكاء الاحترام للملكية الفكرية وإفاد حقوق الملكية الفكرية والتصدي لحالات التعدي على تلك الحقوق، لا سيما في صفوف الشباب. وأبدى تطلع المجموعة إلى العروض التي من شأنها أن تتناول بقدر وافر تشجيع الابتكار والإبداع لأغراض النمو الاجتماعي كأداة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية، ذلك أن مجالات التعليم والمعرفة والوعي، والمساعدة التقنية، والفرص المتاحة ومستوى الشمولية في سلسلة القيمة هي، في آخر المطاف، عناصر مهمة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وأعرب تحديداً عن أمل المجموعة الأفريقية في أن تُنفذ التوصية 45 من توصيات أجندة التنمية في المسعى الرامي إلى إذكاء الاحترام للملكية الفكرية أو إفاد حقوق الملكية الفكرية. وأبدى ترحيب المجموعة الأفريقية بالمؤتمر الدولي المعني "بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية - تحفيز الابتكار والإبداع"، الذي سيعقد في شنغهاي بالصين يومي 17 و18 نوفمبر 2016. وأفاد بأنه لا شك لدى المجموعة في أن يوفر ذلك المؤتمر معلومات وأفكاراً وفرص تعاون مفيدة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية من خلال تحفيز الابتكار والإبداع.

12. وتحدث وفد الهند باسم مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ وأكد مجدداً على أن اللجنة مكلفة، ضمن ولايتها، بالاضطلاع بأنشطة المساعدة التقنية والتنسيق في مجال إفاد الملكية الفكرية، وأعرب عن توقعه أن تكون المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال إفاد الملكية الفكرية متوافقة مع روح التوصية 45 من أجندة التنمية، التي تدعو الويبو إلى تناول الإفاد في سياق المصالح الاجتماعية الأعم، وخصوصاً الشواغل الإنمائية المنحى. وقال إن المجموعة تعتقد اعتقاداً راسخاً بأنه ينبغي لحماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها الإسهام في تشجيع الابتكار التكنولوجي والإسهام، في الوقت ذاته، في نقل

التكنولوجيا ونشرها تحقيقاً للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية ومستخدميها وبطريقة تؤدي إلى الرفاه الاجتماعي والاقتصادي وإلى تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات. وأفاد بأنه أصبح من المهم، بناء على ذلك، أن تتناول الويبو إنفاذ حقوق الملكية الفكرية على نحو أشمل لضمان تماشي وسائل ذلك الإنفاذ مع أهداف المادة 7 من اتفاق تريبس، كما تدعو إليه التوصية 45 من أجندة الويبو بشأن التنمية. ومضى يقول إن اللجنة اتفقت، في دورتها العاشرة، على النظر في أربع مجموعات موضوعية رئيسية. ولكن تبين له من جدول الأعمال أن عناصر برنامج العمل لم تُمنح القدر نفسه من الأولوية. وأضاف أنه خُصص، في رأي المجموعة، وقت محدود جداً لمناقشة البند الثالث من جدول الأعمال، لا سيما موضوع تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو في مجال إنفاذ الملكية الفكرية بما يراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ. واستطرد قائلاً إن المجموعة التمسّت من الأمانة تقديم عرض عن الطريقة التي يتجلى بها استخدام مواطن المرونة وتتجلى بها تدابير الوقاية من إساءة استعمال حقوق الملكية الفكرية في أنشطة المساعدة التشريعية التي تقوم بها. وقال إن المجموعة ترى أن تقييم الهدف الاستراتيجي السادس والبرنامج 17 من قبل شعبة الويبو المعنية بالرقابة الداخلية استند إلى حجم محدود من العينات ولم يمثل بطريقة كافية البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وبالتالي أبدى رغبة المجموعة في أن يُجرى استعراض للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال إنفاذ الملكية الفكرية، مما ينبغي أن يصبح جزءاً من عمل اللجنة المقبل. وأضاف أنه يجب، في رأي المجموعة، توفير تدريب كاف لضمان تمكّن المؤسسات الحكومية المعنية بإنفاذ الملكية الفكرية من تحديد التوازن المناسب بين مصالح أصحاب الحقوق ومصالح الجمهور عموماً، حسب كل حالة. وأوضح أن مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ التمسّت من الأمانة أن تعرض كل مواد التدريب وتكوين الكفاءات كي تستعرضها الدول الأعضاء في دورات اللجنة القادمة. كما عرض اقتراح المجموعة الداعي إلى أن تناقش دورات اللجنة المقبلة القضية المهمة المتمثلة في كيفية تناول مسائل السياسة العامة الأوسع في إجراءات إنفاذ الملكية الفكرية. وأعلن أن أعضاء المجموعة سيقدمون مداخلات أثناء مناقشة بنود محددة من جدول الأعمال، وأبدى تطلعه إلى الإسهام في مناقشات اللجنة وأمله في أن تكون هذه الدورة تثقيفية وتوجيهية.

13. وتحدث وفد طاجيكستان باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وأولى أهمية كبيرة للعمل الذي تنجزه اللجنة، وأشار إلى ما تخلفه حالات التعدي على حقوق الملكية الفكرية من تأثير متزايد على المستهلكين ومشاريع الأعمال على حد سواء، وقال إن ذلك التأثير بات جلياً. وأفاد بأن المجموعة ترى أن اللجنة ستتيح منصة لمناقشة وتقاسم التجارب الوطنية بخصوص التحديات التي تواجهها الحكومات ومشاريع الأعمال في إنفاذ الملكية الفكرية. وأوضح رأي المجموعة الذي مفاده أنه بإمكان الويبو أن تؤدي دوراً حاسماً في مجال إنفاذ الملكية الفكرية على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وأعرب أيضاً عن أمل المجموعة في أن تبذل الويبو مزيداً من الجهود في إتاحة خدمات التدريب وتكوين الكفاءات للسلطات المعنية بإنفاذ الملكية الفكرية، إلى جانب إدكاء وعي الجمهور بالمسائل المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية. وقال الوفد إن المجموعة قد لاحظت أن تشجيع إنفاذ الملكية الفكرية يزيد من القدرة على الابتكار وأنه ينبغي لهذا النهج أن يتسق مع نقل التكنولوجيا، مما يؤدي إلى زيادة الرفاه الاجتماعي والاقتصادي مع ضمان توازن بين الحقوق والالتزامات. وأبدى الوفد التزام المجموعة المتواصل واستعدادها للمساهمة بروح إيجابية في تحقيق الأهداف المشتركة.

14. وأكد وفد البرازيل على الطبيعة الدينامية لظاهرة التعدي على الملكية الفكرية وعلى أهمية اتباع نهج متوازن لمعالجة هذه القضية المعقدة. وأوضح دور المجلس الوطني لمكافحة القرصنة والجرائم المتعلقة بالملكية الفكرية في تنسيق الأنشطة الوطنية الخاصة بإنفاذ الملكية الفكرية في البرازيل، وفي تنفيذ خطة البرازيل الوطنية لمكافحة القرصنة والتقليد وغير ذلك من حالات التعدي على الملكية الفكرية. وشرح الوفد المحاور الثلاثة التي تقوم عليها الخطة الوطنية، والتي تغطي الفترة 2013-2016. وقال إن أولها هو التعليم، الذي يشمل الأنشطة الرامية إلى التوعية، وإجراء بحوث ودراسات لإرشاد المناقشات حول الأثر الاقتصادي والاجتماعي للقرصنة والتقليد. وأضاف أن المحور الثاني يتمثل في إنشاء حوافز لدعم الابتكار والمقاولة. أما المحور الثالث فيتجلى، حسب رأيه، في الإنفاذ، بما في ذلك تكوين كفاءات موظفي الإنفاذ المحليين وتدريبهم. وأكد الوفد على أهمية

تنسيق إنفاذ الملكية الفكرية على جميع مستويات الحكومة وإشراك القطاع الخاص، إلى جانب التعاون مع بلدان أخرى لتقاسم التجارب وتناول القضايا العابرة للحدود.

15. وأشار وفد المكسيك إلى أن بلده يولي أهمية كبيرة لإنفاذ حق المؤلف وقد أنشأ، في 17 ديسمبر 2015، أمانة تُعنى بالثقافة بهدف إشراك جميع الأطراف المهتمة بمجال الثقافة. وأبلغ عن مختلف الأنشطة التي يضطلع بها المعهد الوطني لحق المؤلف (INDAUTOR) من أجل إذكاء الاحترام لحق المؤلف. وتطرق، بالأخص، إلى إدراج فصل عن حق المؤلف في كتاب مدرسي يتناول التربية المدنية والأخلاقية، وهو دليل يحمل عنوان *Autorín*، ويشرح للأطفال من تتراوح أعمارهم بين 6 أعوام و12 عاماً المفاهيم الأساسية لحق المؤلف وشروط تسجيل المصنفات لدى المعهد المذكور، وإعداد ملصقات تُعلق في الجامعات، وكتيبات إعلامية بنسق برايل وبلغات الشعوب الأصلية، ومواد ترويجية لإذكاء الوعي في قاعات السينما، وتنظيم حملات توعوية في الأحياء الجامعية، وإنشاء الهيئة المكسيكية لاستعراض حق المؤلف، وتنظيم عدة مسابقات وطنية عن حق المؤلف، والاضطلاع بأنشطة تكوين الكفاءات، إلى جانب إطلاق لعبة ألواح تثقيفية تحمل اسم *My First Work – My First Registration*.

16. وقال وفد السودان إن بلده يولي أهمية كبيرة لمسألتي الإنفاذ وتوعية الجمهور وإنه سعى إلى تعميم مختلف جوانب الملكية الفكرية. وأوضح أن بلده بادر، بالنظر إلى أهمية هذه المسألة، بفتح مكتب وكيل خاص يُعنى ببحث الشكاوى المتعلقة بمخالفات التعدي على الملكية الفكرية. وأضاف أنه أتيحت أيضاً مكتبة مخصصة للملكية الفكرية ومحكمة تتولى الفصل في منازعات الملكية الفكرية. وذكر الوفد أن بلده قد اتخذ تدابير لحماية المستهلكين وأتاح معلومات تتعلق بالملكية الفكرية لجميع القطاعات والوكلاء والموظفين والمقاولين. ومضى يقول إنه تم، علاوة على ذلك، تنظيم محاضرات ودروس في الجامعات وتشجيع الطلاب المخترعين والمبدعين على مراعاة الملكية الفكرية كما يجب وطنياً ودولياً على حد سواء. كما أبلغ الوفد اللجنة بأن بلده قد أنشأ مركزاً خاصاً لحماية الملكية الفكرية وتشجيعها، وهو مركز يقدم مشورة ودورات تدريبية مجانية لجميع القطاعات لتمكينها من الدفاع عن الملكية الفكرية والحقوق المقترنة بها.

17. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ورحب بالتقدم المحرز في برنامج عمل اللجنة، مشيراً إلى أن بند جدول الأعمال الجديد الذي يركز على الدول يكتمل، على نحو متوازن، البنود القائمة من جدول الأعمال المنصبة على القضايا. وأشار الوفد مع الارتياح إلى استلام عدد كبير من المساهمات من الدول الأعضاء وأعرب عن تطلعه إلى تلقي العروض والمناقشة التفاعلية بين الدول العارضة وغيرها من الدول الأعضاء في الويبو وأصحاب المصالح. وأبدى احترامه للجنة في مهمتها باعتبارها منتدى لمناقشة مختلف التجارب والسياسات في مجال إنفاذ الملكية الفكرية على نحو بناء واستشراقي، كما رحب بتوسيع نطاق تبادلات الرأي المفيدة والمحفزة التي طُبعت جلسات عمل اللجنة. وأعرب عن تطلعه إلى تبادل المعلومات عن التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية المتعلقة بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية في صفوف الجمهور عامة، لا سيما الشباب، وأشاد بارتفاع عدد المبادرات المستلمة من أكاديمية الويبو والدول الأعضاء. وأشار إلى اهتمامه الخاص بالمبادرات التي تشجع احترام حقوق الملكية الفكرية وتعزز الوعي الثقافي بها. وتناول قصص نجاح مبادرات التدريب الوطنية التي تُتخذ بدعم من الويبو وشدد على دعمه لكل مبادرة تتسق مع توصيات أجندة التنمية وولاية اللجنة، وأعرب عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة التي تتناول أنشطة الويبو الخاصة بالتدريب وتكوين الكفاءات في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وأعرب عن تطلعه إلى الاستماع إلى التجارب الوطنية والإقليمية، وإلى منظور خبير الويبو الاستشاري. ورأى الوفد أن ارتفاع عدد المساهمات المستلمة بخصوص جدول الأعمال المركز على الدول إنما هو مؤشر على أهميته بالنسبة للدول الأعضاء في الويبو، وأبدى تأييده للجنة في مواصلة إدراج هذا البند في جداول الأعمال المقبلة. كما رأى الوفد أنه يلزم توفير المزيد من التشجيع قصد التوصل إلى تبادل مجد للمعلومات بخصوص التجارب الوطنية المتعلقة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، وذلك لضمان مناقشة مثمرة حول صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة، ومستوى التنمية، والاختلاف في التقاليد القانونية، واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ

المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء. وكبديل لذلك، اقترح الوفد تقييم أهمية هذا البند من بنود برنامج العمل.

18. وأشارت ممثلة شبكة العالم الثالث إلى أن إنفاذ الملكية الفكرية يكتسي أهمية حاسمة من منظور التنمية. وفي معرض التذكير بأن الشبكة تتوقع اتباع نهج متوازن، أعربت ممثلة الشبكة عن قلقها من احتمال أن تؤدي معظم العروض، في آخر المطاف، إلى جدول أعمال مفرط بشأن إنفاذ الملكية الفكرية دون تسليط الضوء على آثار ذلك الإنفاذ على التنمية والتمتع بحقوق الإنسان، وأبدت أسفها من عدم إتاحة جدول الأعمال وقتنا كفيًا لبند برنامج العمل المتعلق بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، واقترحت أن تقدم الأمانة وثيقة لإرشاد المناقشات في هذا الصدد. وناشدت ممثلة الشبكة الدول الأعضاء العمل على ضمان تماشي أنشطة الأمانة المتعلقة بالإنفاذ مع توصيات أجندة التنمية ومع مواطن المرونة الواردة في اتفاق تريبس. ودعت كذلك إلى ضمان الشفافية في أنشطة الويبو الخاصة بتكوين الكفاءات في مجال الإنفاذ إتاحة جميع المواد للجمهور. كما التمس من الأمانة أن تدعو شخصيات مرجعية ممن تدعو إلى اتباع نهج متوازن وأن تضمن خلو أنشطة تكوين الكفاءات من تضارب المصالح.

19. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى 38 عرضاً من عروض الخبراء بشأن مختلف بنود برنامج العمل (وثائق العمل من WIPO/ACE/11/4 إلى WIPO/ACE/11/10) ومناقشتين جماعيتين.

20. وفي إطار بند برنامج العمل المعنون "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات"، قُدم ما مجموعه 11 عرضاً بشأن "أنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية". وأشار إلى الوثيقة WIPO/ACE/11/4، التي تحتوي على ملخصات كتابية للعروض الخاصة بهذا الموضوع.

21. وشملت المجموعة الأولى المقدمة في إطار هذا البند عروضاً بشأن "أنشطة التوعية والتكوين"، من إعداد الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الجزائر؛ وبشأن "تعزيز الوعي بالملكية الفكرية من أجل تحسين الالتزام بقوانين الاستيراد والتصدير في الصين"، من إعداد الإدارة العامة للجمارك في جمهورية الصين الشعبية؛ وبشأن "المبادرات المعنية بتدريس الملكية الفكرية للشباب التي أطلقتها جمهورية الصين الشعبية"، من إعداد المكتب الحكومي للملكية الفكرية في جمهورية الصين الشعبية؛ وبشأن "مدرسة حق المؤلف اليونانية - رفع مستوى الوعي بحماية حق المؤلف في مرحلتَي التعليم الابتدائي والثانوي"، من إعداد منظمة حق المؤلف اليونانية.

22. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفود ألمانيا واليابان والمكسيك وعمان وسويسرا.

23. وشملت المجموعة الثانية المقدمة في إطار هذا البند عروضاً بشأن "تجربة هنغاريا في توعية عامة الجمهور"، من إعداد المكتب الهنغاري للملكية الفكرية؛ وبشأن "إذكاء الاحترام للملكية الفكرية وزيادة الوعي بها: تجربة مكتب براءات جمهورية لاتفيا"، من إعداد مكتب براءات جمهورية لاتفيا؛ وبشأن "برامج التوعية التي تضطلع بها المديرية الوطنية للملكية الفكرية في باراغواي"، من إعداد المديرية الوطنية للملكية الفكرية في باراغواي.

24. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفدي باكستان وسويسرا.

25. وشملت المجموعة الثالثة المقدمة في إطار هذا البند عروضاً بشأن "حملات التثقيف والتوعية بالملكية الفكرية التي يقوم بها مكتب الملكية الفكرية في الفلبين"، من إعداد مكتب الملكية الفكرية في الفلبين؛ وبشأن "أنشطة التوعية الرامية إلى إذكاء احترام الملكية الفكرية في جمهورية كوريا"، من إعداد المكتب الكوري للملكية الفكرية؛ وبشأن "عمل رابطة موزعي البرامج

التليفزيونية (سيغنال) في النهوض بالملكية الفكرية من خلال التثقيف والتوعية في بولندا"، من إعداد رابطة سيغنال ببولندا؛ وعرض بعنوان "نيكست بيغ ثينغ" (NEXT BIG THING) - حملة توعية بقيمة الموسيقى المسجلة بإشراف جمعية الموسيقيين السويسرية"، من إعداد جمعية الموسيقيين السويسرية. وفي إطار الوثيقة WIPO/ACE/11/5، عرضت أكاديمية الويبو "مبادرة أكاديمية الويبو للتوعية بالملكية الفكرية بين الشباب من خلال نظم التعليم".

26. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفود كولومبيا وعمان واليمن وممثلة شبكة العالم الثالث.

27. وفي إطار بند برنامج العمل المعنون "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة"، جمعت العروض ضمن ثلاثة مواضيع.

28. وفي إطار موضوع "وظائف الإنفاذ في مكاتب الملكية الفكرية الوطنية"، تقاسمت أربع دول أعضاء تجاربها. وشملت العروض "حماية الملكية الفكرية وإنفاذها في الصين"، من إعداد المكتب الحكومي للملكية الفكرية في جمهورية الصين الشعبية؛ و"السلطات القضائية للوكالة العليا للصناعة والتجارة والمديرية الوطنية لحق المؤلف بـ كولومبيا في مجال الملكية الفكرية"، من إعداد الوكالة العليا للصناعة والتجارة في كولومبيا؛ و"المديرية الوطنية للملكية الفكرية تتولى إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في باراغواي"؛ و"وظيفة الإنفاذ في مكتب الملكية الفكرية في الفلبين: أفضل الممارسات والتحديات"، من إعداد مكتب الملكية الفكرية في الفلبين.

29. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلة من وفد عُمان.

30. وفي إطار موضوع "تنسيق إنفاذ الملكية الفكرية على الصعيد الوطني"، أبلغت ثمان دول أعضاء عن تجاربها الوطنية: "مشروع المركز الكندي لمكافحة الغش "رد المعاملات" لرد(ع) المزيفين"، من إعداد وزارة الشؤون العالمية في كندا؛ و"التجربة الوطنية في جورجيا بشأن إدكاء الاحترام للملكية الفكرية من خلال التعاون المؤسسي في مجال سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية"، من إعداد مركز جورجيا الوطني للملكية الفكرية؛ و"السياسة الوطنية الهندية بشأن حقوق الملكية الفكرية - الإنفاذ والفصل في القضايا"، من إعداد إدارة السياسات الصناعية والتطوير الصناعي في الهند؛ و"المبادرات الإيطالية لمكافحة التقليد على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي"، من إعداد المديرية العامة لمكافحة التقليد - مكتب إيطاليا للبراءات والعلامات التجارية؛ و"تنسيق إنفاذ حقوق الملكية في باكستان"، من إعداد منظمة باكستان للملكية الفكرية؛ و"إنفاذ حقوق الملكية الصناعية في البرتغال: تجارب المعهد البرتغالي للملكية الصناعية وفريق مكافحة التزييف"، من إعداد المعهد البرتغالي للملكية الصناعية؛ و"ترتيبات الإمارات العربية المتحدة التشريعية والمؤسسية لحماية حقوق الملكية الفكرية"، من إعداد معهد التدريب والدراسات القضائية في الإمارات العربية المتحدة؛ و"دور المركز الوطني لتنسيق حقوق الملكية الفكرية في إنفاذ الملكية الفكرية في الولايات المتحدة الأمريكية"، من إعداد مركز تنسيق حقوق الملكية الفكرية في الولايات المتحدة الأمريكية.

31. وتلت ذلك مناقشة جماعية بإدارة السيدة روس لينش، مديرة قسم إنفاذ حق المؤلف والملكية الفكرية في مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية. وتناول المشاركون في المناقشة التحديات التي واجهوها في وضع آليات تنسيق إنفاذ الملكية الفكرية في بلدانهم والطريقة المناسبة التي ينبغي اتباعها لإشراك القطاع الخاص. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفود شيلي والمملكة المتحدة وسويسرا وعمان والفلبين واليمن وممثل الاتحاد الدولي للفيديو.

32. وفي إطار موضوع "آليات لتسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة"، شملت عروض الدول الأعضاء الست عن تجارب أنظمتها القضائية ما يلي: "إنشاء محاكم للملكية الفكرية في باكستان"، من إعداد منظمة الملكية الفكرية في باكستان؛ و"تجربة محكمة الملكية الفكرية البرتغالية"، من إعداد المعهد البرتغالي للملكية الصناعية؛ و"تجربة محاكم

الاتحاد الروسي"، من إعداد المحكمة العليا للاتحاد الروسي؛ و"تجربة جنوب أفريقيا"، من إعداد القاضي لويس هارمز، نائب رئيس محكمة الاستئناف العليا في جنوب أفريقيا سابقاً؛ و"تجربة المحكمة المركزية التايلندية للملكية الفكرية والتجارة العالمية"، من إعداد محكمة تايلند المركزية للملكية الفكرية والتجارة العالمية؛ و"المحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية في إنكلترا وويلز: محكمة شؤون الملكية الفكرية"، من إعداد محكمة شؤون الملكية الفكرية لإنكلترا وويلز. وقدم المراقبون عرضين عن المحاكم والوحدات القضائية المتخصصة في الملكية الفكرية: عرض بشأن تقرير صادر عن غرفة التجارة الدولية في أبريل 2016، وعرض آخر بشأن المقال الرئيسي للأستاذ جاك دي ويرا (جامعة جنيف) في دراسة مشتركة لمركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI) والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD) نُشرت في مارس 2016.

33. وتلت ذلك مناقشة جماعية بإدارة الأستاذ دي ويرا ومع مداخلات من وفود البرازيل وكولومبيا وإكوادور والولايات المتحدة الأمريكية وممثلة شبكة العالم الثالث.

34. وفي إطار بند برنامج العمل عن "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء"، لم تدل الدول الأعضاء بأي عروض. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفد شيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، التمس فيها من الأمانة إعداد وثيقة عن المساعدة التشريعية المقدمة في مجال إنفاذ الملكية الفكرية لأغراض الدورة الثانية عشرة للجنة. وأيد ذلك الالتئام وفدا البرازيل وعمان، ووافقت الأمانة على إعداد وثيقة إعلامية تبين العملية التي تقدم من خلالها المساعدة التشريعية، والإطار القانوني الذي تستند إليه (الجزء الثالث من اتفاق تريبس)، والمبادئ المطبقة فيها.

35. وفي إطار بند برنامج العمل عن "تبادل القصص الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من أجندة التنمية وولاية اللجنة"، عرضت أمانة الويبو "أنشطة التدريب وبناء القدرات التي تقوم بها الويبو في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية"، بما يتيح لمحة عامة عن إطار أنشطة بناء القدرات ومضمونها وشكلها. وقدمت لجنة الشركات والملكية الفكرية في جنوب أفريقيا "تجربة جنوب أفريقيا في مجال أنشطة بناء القدرات والتدريب"، وأعقبها عرض المنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية عن "بناء القدرات والدعم المقدم من الويبو لأغراض الأنشطة التدريبية: تجارب المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية". وأخيراً، قدم القاضي لويس هارمز عرضاً عن "نهج متوازن موجه لإذكاء احترام الملكية الفكرية وخاصة إنفاذ الملكية الفكرية"، مناقشاً النهج المتوازن المتبع إزاء إذكاء الاحترام للملكية الفكرية وإزاء إنفاذ الملكية الفكرية في أنشطة بناء القدرات والتدريب من جانب أمانة الويبو في البلدان النامية، وبالأخص تلك التي تستهدف الجهاز القضائي وموظفي إنفاذ القوانين. وتلت ذلك مناقشات مع مداخلات من وفدي الفلبين والمكسيك.

36. وعرضت وفود السلفادور واليابان والأردن وعمان تجاربها القطرية الخاصة بأنشطة تكوين الكفاءات في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وتلت ذلك مناقشة مع مداخلات من وفد المكسيك.

37. واستجابة لدعوة الرئيسة إلى تقاسم المزيد من التجارب الوطنية بخصوص برنامج عمل الدورة الحادية عشرة، عرض كل من المعهد المكسيكي للملكية الصناعية ومديرية المصنفات والملكية الفكرية التابعة لوزارة الثقافة في اليمن مستجداً في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية.

38. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، عرضت الأمانة الوثيقة WIPO/ACE/11/2 بشأن أحدث أنشطة الويبو في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، التي استُرشِد فيها بالبرنامج والميزانية، والتوصية 45 من أجندة التنمية، والهدف الاستراتيجي السادس "التعاون الدولي على إدكاء الاحترام للملكية الفكرية". وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات الواردة في تلك الوثيقة.

39. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، وافقت اللجنة على مواصلة النظر، في دورتها الثانية عشرة، في الموضوعات التالية:

- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإدكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات؛
- وتبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة؛
- وتبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء؛
- تبادل القصص الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من أجندة التنمية وولاية اللجنة.

40. واقترح وفد جمهورية كوريا أن يشاطر غيره من الوفود، في الدورة الثانية عشرة وضمن البند الثاني من برنامج العمل، تجاربه الخاصة بالترتيبات المؤسسية الموضوعة بغرض التصدي لانتشار السلع المقلدة على الإنترنت.

[نهاية الوثيقة]